

اشارة الى ان تقويض الجزئين لا يقع

ورفع احد الجزئين بمواحد تقويض الجزئين لا يقع  
التعيين ويكون اي رفع احد الجزئين لا يركب  
مساوق بالتقويض المركبة وهو المفهوم المراد  
بين تقويض الجزئين <sup>بما</sup> ان احد التقويضين  
مفهوم مترددا لهما ويقال اما هذا التقويض  
واما ذاك وبالْحَقِيقَةُ وهو مفصلة مائة  
لثومين التقويض هي مساوية للتقويض مائة  
لانه متى صدق الاصل كذب المفصلة لانه  
متى صدق الاصل صدق جزاه ومتى صدق  
الجزء كذب تقويضهما فكذب المفصلة  
المالفة للكلوكذب جزئيهما ومتى كذب الاصل  
صدق المفصلة لانه متى كذب الاصل  
فلا بد ان يكذب احد جزئيه فصدق  
تقويضه فتصدق المفصلة لصدق  
احد جزئيهما وذلك اي احد تقويض المركبة  
جلي بعد الاحاطة بحقائق المركبات  
ولتأنيذ البساط فانك اذا تحققت الوجود  
اللاذمية مركبة من مطلقين عامتين  
اولهما موافقة للاصل في الكيف واخرهما

ان تقويض الجزئين لا يقع  
بما ان احد التقويضين  
مفهوم مترددا لهما  
ويقال اما هذا التقويض  
واما ذاك وبالْحَقِيقَةُ  
وهو مفصلة مائة  
لثومين التقويض هي  
مساوية للتقويض مائة  
لانه متى صدق الاصل  
كذب المفصلة لانه  
متى صدق الاصل صدق  
جزاه ومتى صدق الجزء  
كذب تقويضهما  
فكذب المفصلة  
المالفة للكلوكذب  
جزئيهما ومتى كذب  
الاصل صدق المفصلة  
لانه متى كذب الاصل  
فلا بد ان يكذب  
احد جزئيه فصدق  
تقويضه فتصدق  
المفصلة لصدق  
احد جزئيهما  
ذلك اي احد  
تقويض المركبة  
جلي بعد الاحاطة  
بحقائق المركبات  
ولتأنيذ البساط  
فانك اذا تحققت  
الوجود اللاذمية  
مركبة من مطلقين  
عامتين اولهما  
موافقة للاصل  
في الكيف واخرهما

اي في الجار مخالفة والسلب

مخالفة لطا في الكيف وتحققت ان تقويض  
المطلقة العامة الموافقة الموافقة الدائمة  
المخالفة الموافقة <sup>جواب</sup> ان تقويض  
الوجودية اللاذمية اما الدائم المخالف  
او الدائم الموافق فاذا قلنا كل انسان صالح  
لا دائما يكون تقويضه ليس لذلك  
بل ما نس بعض الانسان ضاحك دائما  
او بعض الانسان ضاحك دائما فقولنا  
وهو رفع المجموع تقويضه الصريح وقولنا  
بل ما او اما المتفصلة المساوية للتقويض  
وعني هذا القياس في سائر المركبات **قوله**  
وان كانت جزئية ولا يقع في تقويضها الحج  
**قوله** ما مركب حكم المركبات الكلية  
واما المركبات الجزئية ولا يلقي في تقويضها  
ما ذكر من المفهوم المراد بين تقويض الجزئين  
لحوار كذب المركبة الجزئية مع كذب المفهوم  
المراد فان من الجائز ان يكون المحمول ثابتا  
دائما لبعض افراد الموضوع ومسلوبا دائما  
غيره افراما باقية فلذبح الجزئية اللاذمية

ان تقويض الجزئين لا يقع  
بما ان احد التقويضين  
مفهوم مترددا لهما  
ويقال اما هذا التقويض  
واما ذاك وبالْحَقِيقَةُ  
وهو مفصلة مائة  
لثومين التقويض هي  
مساوية للتقويض مائة  
لانه متى صدق الاصل  
كذب المفصلة لانه  
متى صدق الاصل صدق  
جزاه ومتى صدق الجزء  
كذب تقويضهما  
فكذب المفصلة  
المالفة للكلوكذب  
جزئيهما ومتى كذب  
الاصل صدق المفصلة  
لانه متى كذب الاصل  
فلا بد ان يكذب  
احد جزئيه فصدق  
تقويضه فتصدق  
المفصلة لصدق  
احد جزئيهما  
ذلك اي احد  
تقويض المركبة  
جلي بعد الاحاطة  
بحقائق المركبات  
ولتأنيذ البساط  
فانك اذا تحققت  
الوجود اللاذمية  
مركبة من مطلقين  
عامتين اولهما  
موافقة للاصل  
في الكيف واخرهما

وان كانت جزئية ولا يلقي في تقويضها  
ما ذكرناه لانه كذب بعض الجسم حيوان  
لا دائما مع كذب كل واحد من تقويض جزئية  
بل الحق في تقويضها ان يرد بين تقويض  
الجزئين لكل واحد واحد اي كل واحد  
واحد لا يكون عند تقويضها فيقال  
دائما كل جسم اما حيوان دائما وليس حيوان  
دائما

ان تقويض الجزئين لا يقع  
بما ان احد التقويضين  
مفهوم مترددا لهما  
ويقال اما هذا التقويض  
واما ذاك وبالْحَقِيقَةُ  
وهو مفصلة مائة  
لثومين التقويض هي  
مساوية للتقويض مائة  
لانه متى صدق الاصل  
كذب المفصلة لانه  
متى صدق الاصل صدق  
جزاه ومتى صدق الجزء  
كذب تقويضهما  
فكذب المفصلة  
المالفة للكلوكذب  
جزئيهما ومتى كذب  
الاصل صدق المفصلة  
لانه متى كذب الاصل  
فلا بد ان يكذب  
احد جزئيه فصدق  
تقويضه فتصدق  
المفصلة لصدق  
احد جزئيهما  
ذلك اي احد  
تقويض المركبة  
جلي بعد الاحاطة  
بحقائق المركبات  
ولتأنيذ البساط  
فانك اذا تحققت  
الوجود اللاذمية  
مركبة من مطلقين  
عامتين اولهما  
موافقة للاصل  
في الكيف واخرهما